

بهو الذبح الاول دفع بالتأويل في جانب الحر والشا في دفع
 بالتأويل في جانب الصدق والكذب قال المناضل المحض قد يتوهم
 ان ما هو صفة المنكح راجع الى صفة الكلام حقيقة بنا عار ان
 قولنا متكلم صادق معناه صادق في كلامه اذ يتوهم على ما هو
 صفة الكلام بنا على ان معناه كون المنكح بحيث يكون كلامه
 صادقا فالذبح لا يلزم بشده حال وجوبه اما على الاول فهو ان الصدق
 والكذب وان اتحد في التعريفين على ذلك التقدير ليس الحد
 متعدد فيهما كما ذكره فلا درس نفس الاخبار بالاشياء
 بالخبر عاد الدور واجتمع في دفعه الى وجه آخر فيه بحيث لان
 مقصود الصدق في واحد بيان الوجه الثاني في دفع الدور
 لا يصلح وايضا له لان الدور لازم مطلقا حتى يرد كلامه بدفع
 الدور بناء على الوجه الاول كما لا يخفى على المتأمل **قال** والواو في قوله
 ولو خطأ للمحال الخ **اقول** ذهب صاحب الكشاف الى ان مثل
 هذه الواو للمحال والعامل فيها ما تقدمه من الكلام وعليه
 الجمهور قال الخبري انها العطف على محذوف موصد الشرط
 المذكور وسيأتي في آخر باب الفصل والوصل تمام تحقيقه
 ان ما الله تعالى **قال** يدل قوله تعالى **اقول** مدعى
 النظام ان الصدق مطابقة لا ابتداء فقط والكذب عدما
 فقط والآية انما افادت الثاني فقط تلك اذا افادت
 الثاني يستفاد الاول بمتنفي عدم القائل بالفصل ذ لا احد
 يقول ان الكذب عدم مطابقة لا ابتداء والصدق مطابقة
 الواقع ومطابقتها معاً **قال** ورده بان المعنى كما ذكره في
 الشهادة **اقول** يعني انما لا يشهد ان الكذب راجع الى قولهم
 انك لرسول الله ثم لا يجوز ان يرجع الى قولهم لشهيد باعتبار
 تضمنه خبرا كاذبا وهو ان شهادة من كذب من صميم قلبه

من جعل

دخول

وخلص اعتقادنا بشهادة ابراد المؤكدا وظاهرا انه غير مطابق
 الواقع لانهم المناقون الذين يقولون بافواههم باليس في قولهم
 وتحققت ان الحكم كسابق تارة يؤكد بالنظر الى فائدة النظر
 اذا كان المخاطب منكرا لا يصل الحكم واخرى بالنظر الى لازم
 الفائدة اذا كان المخاطب منكرا كون المتكلم معقدا المضربا
 ما أخبره كما يقول انك لعالم كامل فكان الرسول صلواته
 عليه وسلم انكر كونهم عالمين بكونه رسول الله فدعوا على
 وجه التاكيد بانهم عالمون به ومعتمدين له فكان بهم الله تعالى
 في دعواهم هذه **قال** وما قيل بان راجع الى قولهم يشبه
 وانه اخبار الخ **اقول** قال الشارح في شرح المنهاج الكذب
 راجع الى قولهم يشهد بنا على كونه اخبارا بالشهادة في
 الحال او الاستحسان لا انشاء الشهادة فالظاهر ان مراد القائل
 ايضا هذا المعنى **قال** وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا
اقول قال المناضل المحض تسمية هذا الاخبار شهادة
 يتضمن الاخبار كونه سمي بالشهادة ويدل عرفا على كونه صادرا
 عن علم ومواطأة قلب والتكذيب راجع الى هذا الخبر العيني
 لا الى نفس التسمية فلا نظر فيه بحيث لا يرد ان اراد بالخبر
 العيني تسمية الشهادة ونحوه فلا كتب فيه لانه مطابق للواقع
 فلا وجه لتكذيب الخبر بسبب تضمنه له وان اراد انه صادر
 عن علم ومواطأة اعتقاد تتكرر الواسطة وموارد الاستعمال
 تشهد بان الرجوع اعمنا هو في موضع يكون الواسطة واحدة
 على ان حق العبارة حينئذ ان يقول الى الخبر المذلول عليه
 بالخبر العيني فالاول ما ذكره الشارح في شرح المنهاج ان
 راجع الى تسمية هذا الاخبار الخاطي عن مواطأة القلب
 شهادة كانه قال اخبارنا هذه الشهادة فكذب فانه جعل الخبر